



الذكور من اصبح يعامل حظه مستقوا حتى صبر المعروف منكرا والمنكر معروف  
 ومن اهل العلوم التي سماها الله في كتابه نورا وحكمة وهذه واقبل على  
 ما به يكتب الحرام ويكونه مصدرة للخطام اما تحاقفه ان تكون ضيما  
 لشي من هذه الواجبات بل لاكثرها وتستعمل بصلاة التطوع وصوم  
 الدقل فتكون في لاسي **فرعن ابن عباس** ورواه عنه ايضا ابو جهم وعنه  
 نقلناه اذ يدعي صرحا فتوخره ألم فلا صل كانت اولي ثم ان فيه ينسب من  
 سعيد قال الذي قال ابن راهوية كان كتابا قال اذ يدعي وفي اليك  
 ابن بك وجابر وحذيفة وسلمان وسمرقند معاوية بن حيدة ونسب  
 ابن شريط وابو ايوب والوسعيد وابو هريرة وعائشة تمام المؤمنين  
 وعائشة بنت قدامة وام هان وغيرهم  
**طلب الحق في بؤي** اذ اردت اشتقاة الخلق في هذه الدار لم تجدك  
 على ذلك طربيل بل تجرد نفسك وحيلا في هذا الطريق كما تنازع وتكابد  
 من دعاوى الخلق فيحسب هذه التواط التي قام الله بها محتمة لخلق  
 الوحشة لسادك طريق الحق فكانه عنيب وما هو غريب في تبيسه  
 قال الطارفي ابو الهيثم كذا واما من له همة عالية الى مرتبة عال وعزة  
 تهبه من حضرة الخصال قلت اشكاه المعنوية انظر الى صاحب الفقول  
 الموجبة لكثرة المعقول كما تتفقوا تقعا ففرت مدارك حقا بقم على  
 العوام وجلت نفايس وقا بقم على طبائخ الاجسام فذو ذلك اوجب لهم  
 قلة الاصحاب والاتباع لغلبة الجمل على الطباع ومنه ورجع الحكماء  
 حيث قالوا  
 لكل امرئ شكل من الناس مثله فاكبرهم سبلا اقلهم عقلا  
 وكل اناس العيون بسبلكم فاكبرهم عقلا اقلهم سبلا  
**ابن عسكان** في تاريخه مسلسلان بالصفوية **عن علي** امير المؤمنين ورواه  
 ايضا من هذا الوجه اذ يدعي والروي في ذم الكلام ومنازله السيارين وفي  
 الميزان عدلان بن زيد المصوفي لعله واضع هذا الحديث  
**طلب الحلال** فنظر رواية البيهقي في سنته والديلمي في فروع وسه طلب  
 كسب الحلاله **فريضة بعد العرس** اي بعد المكتوبات الخمس كما اشار اليه  
 القرني اوبعد ركعتي السلام كعبه المرفوعة من اصل الشرح والاراد تبيته  
 عند ما يبتلعها بعد ما يرضى اي في غاية ابلوا في نهاية لان طلب كسب الحلال  
 اصل الورع واساس التقوى وروي الترمذي في مستانه عن خلف بن  
 عبيد قال رايت ابا ابراهيم بن ادم يلقب بالتمام قلت ما اقدرك قال لم اقدم

لجماد ولا يابط بل لاشيع من خبز حلال **طلب** وكذا اذ يدعي **ابن مسعود**  
 قال البيهقي فيه عباد بن كثير القتي وهو متروك وقيل البيهقي عقب  
 روايته تفرد به عباد وهو ضعيف وفي الميزان عن ابن خزيمة وغيره  
 ضعيف وعن الحاكم روي عن النوري احاديث موصولة وهو صاحب  
 حديثك طلب الحلال فريضة بعد الفريضة اي هنا كلامه  
**طلب الحلال واجيب على كل مسلم** يختم ان المراد طلب معرفة الحلال من  
 الحرام والتميز بينهما في الحكم وهو علم الفقه ويحتمل ان المراد طلب  
 الكسب كذات ذلك بام مائة من درهمه مؤنثة والاحتياط في المباداة  
 عن الحرام والفقه بالحلال فانه يمكن بل سهل فاذا اقتنعت في السنة بغير  
 خشن وفي اليوم بخير الخسائر وتركت المذنب باطابير الاحم لم يوزن  
 من الحلاله ما يكتفك فالحلاله كثر وليس عليك ان تتيقن باطابير حرم  
 بل تتخبر بما نعت انه حرام او تظن انه حرام ظنا مع ما حصل من علامة  
 تاجرهم مقر ونايا مال ذكره الغزالي **فرعن انس** بن مالك وفيه تبيته  
 وقد مر بغيره وجر من حازم اورده الذي في الضعفا وقاله تغير  
 قبل موته والزيدي بن خزين قال الدار فطفي غير قوى ورواه عنه ايضا  
 الطبراني في الاوسط باللفظ المراد بالبيهقي واستار بحسن  
**طلب الحلال** فيه الاحتياطان المذكوران **جماد** اي المتزلة للحرام في  
 حصول النوب عليه لانه جاهد نفسه في تحريم الحلال مع عثرته وترك  
 الحرام مع كراته ومطابدة دقيق النظر في النقل من الشبهات والكلف  
 عن كثير من المباح بل ورجع خوفا من الاحتجاج وهذا هو الجهاد الاكبر كما قال  
 في الحديث الاخر ان من اذ يولد من لا يكثر هذا الايام في طلب الحلال  
**الفتاوى في مسند الشهاب** **عن ابن عباس** **حل** عن ابن عمر بن الخطاب  
 ورواه عنه ايضا اذ يدعي وفيه محمد بن مروان السدي الصغير قال في  
 الميزان تركوه وانهم يذكرونهم اورده كذا في مسندنا حديث ابن عمر  
 هذا وقال قال ابن عمر في الضعف على فريضة من  
**طاعة شهيد** **ممشي على وجه المرض** اي همة حتم من ذاق الموت في  
 سبيل الله لانه جعل نفسه يوم الاحد وقاية لذنب صلى الله عليه وسلم  
 من الكفار وطاب نفسه فكونه فراه وقد راي الامر عيانا واصيب  
 يومئذ بضعف وثمانين طعنة وضربه وركب في سائر جسده حتى ذكر  
 وقر من المنطق صلى الله عليه وسلم كل احد الا الذي فرب معه وكان  
 اذ ذكره يوم الاحد قالوا فان يوم كان كله لطيفة وهو احد العشرة